# أثر القلق العقاري على بناء السلام في العراق دراسة سوسيوقانونية حول نزاعات الملكية العقارية

**فؤاد جعفر عطية**

**كلية الآداب / جامعة ذي قار / قسم علم الإجتماع**

f.jaafer09@gmail.com

الملخص:

منذ قديم الزمن وأبناء الجنس البشري يتصارعون فيما بينهم لأسباب مختلفة ومن الاسباب الرئيسة للتصارع هو ملكية الارض؛ بسبب ارتباط هذا النوع من الملكية بالقيمة الوجودية والتاريخية للأفراد والمجاميع البشرية، وقد كان لهذه النزاعات والصراعات أثراً نفسياً بالغاً لدى الأفراد والمجاميع، فكانوا يترجمون خوفهم على أملاكهم الى قلق وسهر وحراسة بسبب تنامي الرغبة في حيازة اكبر قدر من الاراضي.

إن القلق كحالة انفعالية يرافقها الخوف من المجهول القادم من الاحداث المستقبلية كان وما يزال يأخذ صوراً متعددة تمتاز بالتطور والتلون، كلما تشعبت الحياة وطرق التواصل والتعامل البشري، وقد اصطلحنا على القلق الناشئ عن خوف الافراد والمجاميع على حيازتهم الملكية بـ ( القلق العقاري ) وقد توجه البحث لتعريفه وبيان أثره على استقرار الحياة وعلى السلم المجتمعي، حيث تبين أن لهذا النوع من القلق تأثير مباشر على ردود الافعال العنيفة المبالغ فيها عند حدوث نزاعات أو عند الاحساس بأي تهديد على الملكية.

رغم أن القلق العقاري ينبع من جانب نفسي الا أن استثارة الجانب النفسي هذا كانت بسبب نسبة كبيرة من التشريعات القانونية الجائرة أو غير المدروسة، لذلك فقد تناول هذا البحث جانباً من آثار بعض التشريعات القانونية والاجراءات الادارية على زعزعة السلام وعد استقرار المجتمع وصناعة القلق العقاري حتى كاد أن يصل الى مستوى الظاهرة الاجتماعية، ورغبة منا في المشاركة في بناء السلام في العراق وتقديم رؤية سوسيوقانونية عن أسباب النزاعات وحاجة هذا الأمر الى خطوات تأهيل وتنشئة تمت كتابة هذه الصفحات.

الكلمات المفتاحية: (القلق، العقار، النزاعات، الملكية).

# The Impact of Real Estate Concern on Peacebuilding in Iraq
## A socio-legal study on real estate property disputes

**Fuad Jaafar Atya**

**College of Arts/ University of Thi-Qar**

**Abstract :**

Since ancient times, people of the human race have been fighting among themselves for various reasons, and one of the main reasons for conflict is the ownership of land. Because of the association of this type of ownership with the existential and historical value of individuals and human groups, and these disputes and conflicts had a great psychological impact on individuals and groups, so they would translate their fear for their property into anxiety, vigil, and guarding due to the growing desire to possess the largest amount of land.

Anxiety as an emotional state accompanied by fear of the unknown coming from future events was and still takes multiple forms characterized by development and coloration, the more ramified life and methods of communication and human interaction, and we have termed the anxiety arising from the fear of individuals and groups over their possession of property with (real estate anxiety). To define it and explain its impact on the stability of life and social peace, as it was found that this type of anxiety has a direct impact on violent and exaggerated reactions when conflicts occur or when feeling any threat to property.

Although real estate anxiety stems from a psychological aspect, the excitement of this psychological aspect was due to a large percentage of unjust or ill-studied legal legislation, so this research dealt with an aspect of the effects of some legal legislation and administrative procedures on disturbing peace and the promise of community stability and the real estate anxiety industry until almost To reach the level of the social phenomenon, and out of our desire to participate in building peace in Iraq and to

provide a socio-legal vision on the causes of conflicts and the need for this matter to take rehabilitation and upbringing steps, these pages were written.

**Key words:** (Anxiety, Real estate, Disputes, Property).

المقدمة:

إنَّ هذا البحث يقوم على أساس تحري أسباب نزاعات الملكية وتحليلها نفسياً وسلوكياً باعتبارها من الظواهر الاجتماعية العراقية التي تجد جذورها في التشريعات القانونية الجائرة وغير المدروسة عبر سنوات طويلة من تاريخ الدولة العراقية بل حتى تلك القوانين الصادرة عن الدولة العثمانية عندما كان العراق واقعاً تحت حكمها، ان تزايد حالات نزاعات الملكية في الوقت الحالي يدفع باتجاه دراستها كونها تعتبر احدى مهددات السلام ومن المعوقات الرئيسة لتأهيل المجتمع، وخصوصاً أن هذا البحث قد توصل الى اعتبار القلق العقاري سبباً رئيساً في ردود الافعال المتطرفة ومن دواعي عدم الاحتكام للعقل والقانون والمحاكم، بل يظهر البحث حاكمية القلق العقاري على ملف نزاعات الملكية باعتباره سبباً لا نتيجة.

أولاً/ أهمية الموضوع: تأتي أهمية هذا الموضوع عبر الانتباه الى تنامي حجم الصراعات الناشئة بين الأفراد بسبب خلافات الملكية العقارية، وكيف يتعاطى المجتمع مع هذا النوع من النزاع وأدناه مجموعة من النقاط التي توضح الأهمية:

١. إن هذا البحث يسلط الضوء على ظاهرة إجتماعية-نفسية قوية، تمتد آثارها الى الخارج على شكل نزاعات وصراعات عنيفة، وهي ظاهرة القلق الناشئ بسبب إرتفاع القيمة المعنوية والمادية للأملاك العقارية في العراق، والتي يمكن إعتبارها المادة الأولية المغذية للأفعال المتطرفة.
٢. إن هذا البحث يمثل خطوة نحو الأمام في علم الإجتماع القانوني، والذي يبتني على نقد علمي بنّاء للتشريعات النافذة، عبر تشخيص حاجتها لِلَمسات بُنيوية ضرورية تصدر عن علماء الإجتماع، وهذا الموضوع يعتبر من المواضيع الحديثة على المجتمع العراقي.
٣. إن هذا البحث يندرج ضمن النتاجات الفكرية للموظفين الدارسين في البرنامج الحكومي الجديد المخصص لصناعة السلام وتأهيل المجتمع، لذلك قد يمكن اعتباره خطوة ملهمة لموظفي الدولة في بحث الظواهر التي يلحظونها أثناء أداء أعمالهم.

٤. ينطوي هذا البحث على فرضية جديدة تنظر لمرض القلق النفسي من وجهة إجتماعية وليس من الوجهة النفسية المحضة، مُعتبرةً هذا القلق سبباً في حدوث عنف إجتماعي فيما يخص التنازع حول الملكية العقارية.

٥. يسلط هذا البحث الضوء على جذور تاريخية لظاهرة القلق الكامن الشخصية العراقية مستعيناً بنظريات وفرضيات بعض علماء الاجتماع العراقيين.

ثانياً/ هدف البحث: يهدف هذا البحث الى جملة من الأمور:

١. لفت إنتباه الجهاز التشريعي العراقي الى ضرورة إعتماد الرأي السوسيولوجي والانثروبولوجي والسايكولوجي عند وضع مسودات القوانين أو عند ظهور مشكلة إجتماعية تستدعي التدخل التشريعي.

٢. لفت إنتباه الدولة الى ضرورة إستحداث مركز وطني لتأهيل المجتمع وبناء السلام، يمتلك أدوات الوصول الى سياسات جميع وزارات الدولة ليرفدها بالرؤى العلمية النافعة في علاج المشكلات.

٣. لفت إنتباه الباحثين والدارسين والأوساط الثقافية لخطورة القلق الإجتماعي بصورة عامة والقلق العقاري على وجه الخصوص، لغرض دراسته بشكل معمق وإثراء الميدان العلمي بطرق علاجية مبتكرة.

ثالثاً/ فرضية البحث: (القلقُ العقاريُّ العراقيُّ ظاهرةٌ إجتماعيّةٌ عميقةٌ، تُعتبر من أكبر مهددات السلام، وأساسُ هذا القلق هو التطرف السياسي والتشريعي والإجتماعي المتجددُ عبرَ الزمن، وإن نزاعات المِلكيّة العِقاريّة هي إحدى تمثّلاتِ هذا القلقْ).

رابعاً/ إشكالية البحث: يمكن إجمال إشكالية البحث في الأسئلة التالية:

١. لماذا تستمر نزاعات الملكية في العراق بشكل عنيف رغم وجود أدوات قانونية لحلها؟

٢. ما هو سبب التطرف في ردود أفعال الأفراد عند حدوث نزاع ملكية؟

خامساً/ منهجية البحث: أعتمد البحث منهج دراسة الحالة كنوع من أنواع المنهج الوصفي المسحي، وأدوات المقابلة والملاحظة، وذلك بعد الخلاص من مسح قبلي قام به الباحث؛ بُغية الوقوف على المنهجية والأدوات المناسبة للإجابة على تساؤلات البحث.

سادساً/ دراسات تناولت موضوع البحث:

١. دراسة الدكتور مصلح عبيد العنزي الموسومة : قلق المستقبل وعلاقته بتقدير الذات[١].

٢. دراسة الدكتور علاء الشعراوي وآخرين الموسومة : العنف الأسري والعدوان وتوكيد الذات[٢].

٣. دراسة الدكتور محمد سالم كريم الموسومة: الأمن القانوني معيار للمراجعة التشريعية[٣].

سابعاً /هيكلية البحث: جاء هذا البحث على مبحثين في أربعة مطالب، المبحث الأول تناول القلق العقاري ومراحل تكونه في العراق فأخذ بتعريف القلق ومصطلح القلق العقاري في مطلبه الأول، ونبذة تاريخية عن نشوء الملكية في العراق والظروف الأولية لبدأ التوثيق الحكومي للملكية.

أما المبحث الثاني فتناول أثر التشريعات القانونية العقارية على الشخصية العراقية، فبدأ بتوضيح جذور نزاعات الملكية كمشكلة إجتماعية في المطلب الأول، ثم تسليط الضوء على النتاج الإنساني في حل نزاعات الملكية وأثر ذلك في بناء السلام المستدام.

المبحث الأول: القلق العقاري ومراحل تكونه في العراق

المطلب الاول / تعريف مفهوم القلق العقاري

الفرع الأول/ مفهوم القلق: حَالَة انفعالية تتَمَيَّز بالخوف مِمَّا قد يحدث[٤]، كما تم تعريفه بأنه "حالة انفعالية تتمثل بالخوف من المستقبل ومما قد يحدث من حصر النفس[٥]، وكذلك ورد تعريفه على أنه أحد اضطرابات القلق الذي يتسم بالقلق الشديد والمستمر في المواقف الاجتماعية ومواقف الأداء، الأمر الذي يسبب ضائقة كبيرة، أو يمنع المشاركة في الأنشطة الاجتماعية . وغالباً ما يتجنب الأفراد الوضع المخيف كليا، وإذا اضطروا إلى إقحام أنفسهم في هذه المواقف، فإنهم يخبرون إزعاجا ورعبا ملحوظاً[٦]".

كما تم تعريفه على أنه الخبرة المعرفية والانفعالية والسلوكية التي تُستثار من خلال إدراك الفرد للمواقف الاجتماعية بالطرق السلبية، مع التركيز على الاحتمالات السلبية في التقييم من قبل الآخرين، وهذه الخبرات ليس هنالك ما يبررها من ناحية الموضوع لأنها تولد المعتقدات التي ليس لها أساسات منطقية تُبني عليها [٧].

الفرع الثاني: مفهوم القلق العقاري

بموجب قرار مجلس الأمن الدولي المرقم ١٥٠٠ الصادر بتاريخ ٢٠٠٣/٨/١٤[٨]، وبموافقة الحكومة العراقية المتمثلة بمجلس الحكم العراقي، باشرت بعثة الامم المتحدة في العراق(UNAMI)

مهام ولايتها بتقديم المشورة والاسناد والدعم الميداني ورفد البلد بالخبرات التي تعينه على هذه الفترة العصيبة، وذلك بعد انهيار النظام السابق في يوم ٢٠٠٣/٤/٩ ومبادرة العراق الى للاندماج الفوري بالمجتمع الدولي لاستعادة دوره الفعال كعضو مهم في منظمة الامم المتحدة[٩]، عُقْبَ خلاص شعب العراق من عقودٍ من التدهور في العلاقات الدولية والقطيعة مع العالم بسبب السياسات العبثية التي شهدت اعتداءات سافرة على دول الجوار، وممارسات القمع والتعسف الموجهة ضد ابناء الشعب. إن هذه التصرفات اخضعت العراق لضغوط شديدة بموجب عقوبات البند السابع من ميثاق الامم المتحدة[١٠]، والتي جعلت العراق عرضةً لعشرات القرارات القاسية والتي تسببت بآثار جسيمة بالنسيج الاجتماعي وجعلته يعاني الويلات.

إن ما شهده العراق من ازمات مُركّبة على كافة الاصعدة جعل مجلس الحكم العراقي يكون بموضع الحاجة للتدخل الاممي والجهود الدولية في مجالات كثيرة، ومنها موضوع أزمات نزاعات الملكية التي كانت قد ظهرت فور بدء الهجرة العكسية للعراقيين الذين اجبرهم النظام السابق على ترك البلاد وصادر املاكهم واسقط عنهم الجنسية العراقية، كذلك أولئك المواطنين الذين تم الاستيلاء على املاكهم بشكل غير قانوني أو بغبن فاحش، كانوا جميعاً يعانون من (قلق عقاري) والذي يمكن وصفه بأنه شعور بالانزعاج والخوف من المستقبل، يستمكن السلوك البشري بشكل تدريجي، يتعلق بموضوع الارض والاملاك العقارية، عند حدوث الازمات السياسية او الاقتصادية، قد يدفع المجتمع لتبني سلوك عنيف وإحساس عام بالإحباط من التصرفات الحكومية وكذلك من العديد من الأسباب التي دفعتهم للقلق[١١].

بعد هذه المقدمة يمكن التوصل الى تعريف اجرائي لمفهوم القلق العقاري على أنه : حالة نفسية تعتري الفرد–المالك أو الحائز– صاحب الملكية العقارية، نتيجة مخاوفه المستقبلية المستمرة من احتمالية خسارته للملكية بأي صورة من الصور والتي منها تقلب رؤية الدولة في إصدار التشريعات ومنها الفساد المالي والاداري ومنها الخوف من مجاميع العنف العشائرية أو المليشياوية أو العرقية والمذهبية، يؤدي هذا القلق الى استعداد للعنف ورغبة في بسط القوة على الخصوم قبل الاحتكام الى القانون عبر الإتكاء على الهويات الفرعية التي تنشط بدلاً من الهوية الوطنية [١٢].

المطلب الثاني/ نبذة تاريخية عن نشوء الملكية في العراق

لم يكن العراقيون يمثلون وحدةَ شعبٍ متناغمٍ طوال سنوات وجوده، بل كان هذا البلد متكوناً من كتل بشرية تتحكم بها ظروف الوفرة والاستقرار السياسي، إذ لم تكن هنالك عوامل اشتراك بين هذه الكتل البشرية، فهنالك شرائح عِرقية عديدة من عرب وكُرد وتركمان وشبك وفُرس وآشوريين وشركس وشيشانيين وداغستانيين وآذريين وأفغان وكلدانيين وأرمن وأصحاب البشرة السوداء من الاصول الافريقية وغجر، ينتمي اغلبهم الى الاديان الاسلامية والمسيحية واليهودية والايزيدية والصابئية المندائية والبهائية والكاكائية والزرادشتية[١٣]، فمسلمو العراق يتكونون من شيعة وسنة وطرائق صوفية ومدارس فكرية فلسفية داخل كل مذهب ايضاً، ومسيحه ايضاً كانوا لا يقلون عن المسلمين في انقساماتهم داخل بيت الدين الواحد، وكذلك بقية الاديان ايضاً.

المسلمين العرب كانوا ولا زالوا هم الكتلة البشرية الاكبر عدداً، الا انهم ورغم اشتراكهم بالانتماء لقومية واحدة، لم يكونوا سوى مجتمعات متمايزة تعاني من الاختلاف والانغلاق وانحسار الهوية على الذات، وتتلاعب بهم الانتمائية للمدينة او للعشيرة ولم يسلموا ايضا من تأثيرات الانتماء الطائفي[١٤]، رغم أنّ نسبةً ليست بالقليلة من العشائر كانت متنوعة من الناحية المذهبية وكذلك متنوعة من حيث الديموغرافيا والتقارب مع عشائر اخرى.

بالمُجمل، فإن ثقافة القبلية والبداوة كانتا غالبتين على الخارطة الديموغرافية للمجتمع العراقي فبحسب التعداد السكاني للعام ١٨٦٨ كانت سكان البدو يشكلون ٣٥% وسكان الارياف كانوا يشكلون ٤١% أما سكان الحواضر والمدن فلم يشكلوا سوى ٢٤% فقط من المجتمع العراقي[١٥].

كان الحديث عن الملكية العقارية ووثائق الاثبات ومُرتسمات الاراضي السكنية والزراعية يعتبر حديثاً مبكراً في هذه المرحلة، حيث ان الدولة العثمانية كانت تُحكم قبضتها على العراق ومناطقَ أخرى لقرون طويلة، وكانت دوافعها الاستعمارية وراء تأسيس مكاتب النفوس لتبدأ بفتح سجلات وقيود للأحوال المدنية –لأول مرةٍ في العراق– كجهاز إداري يساعد العثمانيين على ضبط موضوع التجنيد الالزامي، وما تبعه ذلك من تشكيل لمكاتب الطابو التي تُعنى بالتسجيل العقاري للأراضي السكنية والزراعية.

لم تكن الاهداف الاقتصادية فقط وراء موضوع التمليك والتسجيل، بل ان الدوافع السياسية والأمنية لمصلحة الدولة العثمانية كانت هي الاكثر وضوحاً، أذ لم تستطع الحكومة السيطرة على ملف التنقل

القبلي والبدوي والنزاعات بين الفلاحين والرُعاة والغُزاة الا عبر توطين نسبة كبيرة من العشائر التي كانت تتصف بالترحال والتنقل وراء الكلئ والمرعى وتشكل مصدر قلق سياسي وأمني وكذلك تمثل سبباً رئيسيا للنزاعات بين القبائل.

وأثمرت جهود العثمانيين عن تنفيذ برنامج تسجيل وتوثيق المواطنين وعلى مراحل حتى مجيء مدحت باشا واليا على بغداد ( ١٨٦٩-١٨٧٢)، الذي بادر الى استحداث قلم النفوس[١٦] في ولاية بغداد وجميع الالوية التابعة لها، ثم تم الزام القوات العسكرية العثمانية المنتشرة في عموم العراق على العمل به لولايات العراق الثلاث المتمثلة ببغداد والموصل والبصرة كخطوة نحو الانتقال الى وضع الادارة المركزية بدلاً عن الفوضى التي كانت سائدة[١٧].

رغم أهمية الإحاطة بالموارد البشرية القادرة على حمل السلاح لأغراض التجنيد بالنسبة للعثمانيين عبر سجل النفوس، الا ان ملف الملكية وسنداتها وصكوكها وتثبيت حدود الاراضي وتقسيماتها وعائديتها، كان يحتل أهمية تفوق ملف النفوس لجوانب اقتصادية لصالح المستعمر، لذلك بدأت القوات العسكرية* بجباية ضرائب الاملاك منذ عام ١٨٣٩، حيث تم العمل على إنشاء مؤسسات وفتح سجلات في عهد الوالي الذي خلفَ مدحت باشا وتم سن قانون الطابو عام ١٨٧٠ إذ "إن أول دائرة طابو ظهرت في بغداد كانت في زمن الوالي محمد رؤوف باشا، فتم تأسيس دائرة طابو بغداد وهي الدائرة المكلفة بتسجيل العقارات والمعاملات المتعلقة بها كالبيع والرهن والانتقال وسوى ذلك من التصرفات"[١٨].

فمن أجل توطين العشائر وحل قضية التنقل البدوي الذي كان يشكل مصدر قلق للحكومة المركزية، لأن النزاعات العشائرية كانت على أوجّها بسبب عدم الاستقرار وثقافة الغزو والنهب، ومن اجل رفد الجيش بالمجندين العراقيين الجدد كان لابد من توطين القبائل ومسح السكان، كل ذلك يشكل الولادة الموثقة الاولية للملكية باعتبارها قيمة ثابتة بسبب ارتباطها بالدولة والنظام الاجتماعي الذي بدأ ينتج أنساقَه، رغم عدم اقبال المجتمع على تسجيل اراضيهم لفترة طويلة كما هو الحال في عزوفهم عن التسجيل في قلم النفوس لدوافع مختلفة منها اعتبارهم اياه من القضايا الخادشة لقيمة الستر العائلي، لكن مدحت باشا اتجه نحو تمليك الاراضي الزراعية لشيوخ العشائر مقابل اقساط بسيطة جداً، لأجل

تحفيز المجتمع على تسجيل الاراضي والاملاك والعقارات والحصول على صك اثبات ملكية مسجل في دائرة الطابو[١٩].

بادر شيوخ العشائر في بغداد والموصل والناصرية والفرات الاوسط وكذلك البكوات والأغوات الاكراد وكذلك شيوخ البصرة ورفض شيوخ لواء العمارة في بادئ الامر، وبعد فترة من الزمن قام بعض الشيوخ بتسجيل اراضيهم وامتلاك اراضي اخرى بأقساط مريحة، تسبب اقبال شيوخ العشائر والوجهاء نحو امتلاك العقارات بقلق لدى الملاك الاخرين ولدى اهل الحيازات القديمة والملكية الشخصية المتوارثة عرفا، مما ادى لخلق روح منافسة شديدة.

فمن القانون الاساسي العثماني (١٨٦٧-١٩٠٨)[٢٠] الى القانون الاساسي العراقي الوطني لسنة ١٩٢٥، وحتى الدستور العراقي لعام ١٩٥٨، يمكن ملاحظة الاشتراك في المضمون الخاص بالملكية العقارية وحمايتها وتوضيح حق النفع العام في انتزاعها مقابل تعويض مناسب وغير مجحف، وفي هذه القوانين الاساسية نصوص صريحة توثق مراحل نشوء المكية العقارية في العراق والتي ولدت معها التشريعات التي تحد من النزاعات، على اعتبار ان التشريعات يتم سنها لتأدية وظيفة اجتماعية مهمة هي بناء السلام الدائم.

المبحث الثاني : أثر التشريعات القانونية العقارية على الشخصية العراقية

المطلب الأول / نزاعات الملكية العقارية في العراق

إن تنازع الملكية مفهوم موغلٌ في القدم، يجد جذوره في بداية احساس الانسان بالخصوصية، حيث أن جميع الاشخاص مُلاك لأنفُسهم ما داموا قد بدأوا بالتمتع بالوعي لهذه الملكية، إذ ان من أهم ضروريات الانسان محافظتُهُ على ذاتيّته لضمان نموه السليم وشعوره الفعلي بالسلام الذاتي، إن جميع حقوق الإنسان من حيث الحقيقة الطبيعية تنطلق من التصالح العام على الاعتراف للإنسان بملكيته المطلقة لكيانه، ومن هذا الحق الرئيس استمد بني البشر شعورهم بحقوق الحرية والتعليم وعدم التمييز وحق التنقل والسكن وحق حماية حياته واملاكه من كل تصرف تعسفي وحقوق أخرى، جميعُها مصدرها القيمة العُليا للإنسان[٢١].

فتنازع الملكية هو مُدافعة إنسانية فعلية عن حقٍ مُهدَّد، وبهذا فان نزاعات الملكية لا تنفك عن كونها حق من حقوق الانسان، وخط سير البشرية ونمو الوجود الإنسانيّ شهد صيغاً مختلفةً من هذه

التنازعات، وكانت الأعراف والتعاليم الدينية بالإضافةِ الى أنظمةٍ أخرىْ ابتكرها البشر حاضرة لحل هذه النزاعات ومعاقبة وتضمين المعتدي.

إن الطرق التقليدية الشفاهية في حل النزاعات وحتى الاحفوريات التشريعية القديمة تمثل في الحقيقة ظواهراً اجتماعية كاشفة عن قِدم مفهوم النزاع، لان التشريعات جاءت لاحقاً، لحماية حق الملكية بكافة انواعه، ويمكن اعتبار النزاعات من مهددات السلام، حتى وان لم تكن ظاهرة للعيان، وكان هنالك سلام واقعي متحقق، الّا أن هذا السلام يستحق ان نُسمّيه سلاماً قلقاً أو سلاماً هشّاً*.

العراقيون ومنذ زمانٍ قديمٍ عرفوا الملكية العقارية ووضعوا لها تشريعات وأُسس للاستغلال وللحماية، فالبابليون كانوا قد سنّوا تشريعات أولى صيغ التعاقدات والمكاتبات التي تثبت الملكية او الإجارة وسبل الاستغلال والعقوبات وطرق المطالبة بالحق وجِهةُ استماعِ الخصومة[٢٢]، وبعضها تم توثيقه في مسلة حمورابي*.

وكذلك شهد العراق إبّان حكم الساسانيين للعراق (٢٢٦-٦٥١م) تنظيماً كبيراً لموضوع الملكية العقارية لضمانها تحقيق السلام ومنع نشوب النزاعات حول الملكية العقارية وكذلك لأغراضِ الجباية الضريبية لصالح الإمبراطوريةِ التي تداخل سنواتها الأخيرة مع بعثة نبي الإسلامِ محمد ﷺ التي بدأت عام ٦٠٩م[٢٣].

وفي العراق الحديث بدأت بوادر ظهور نزاعات الملكية مع تطور مفهوم الدولة والحدود والملكية واكتسابها سمة التوثيق في سجلات الدولة وامتلاك الوثائق الثبوتية، بالإضافة الى تأثير التعاليم الدينية الإسلامية التي نظّمت شؤون المِلْك وحقوق المواريث، والبيوع عبر أبواب المعاملات، وأضافتْ جوانب ترهيب وترغيب عبر أبواب العبادات منها حُرمة الصلاةِ والسكن والاستغلال للأرضِ المغصوبة[٢٤] كوسائل لمنع النزاع والصراع حول الملكية وتأمين السلام المجتمعي، الا ان هذه التشريعات في حقيقتها جاءت كاشفةً عن وجود النزاعات كحالة ملازمة للتعامل الإنساني والحركة الاقتصادية.

إن إقتفاء أثر نزاعات الملكية العقارية بصورة عامة يقتضي العديد من البحوث، وذلك لتعدد مواضيع النزاعات[٢٥]، لذلك انصرف هذا البحث لموضوع الملكية العقارية المتنازع عليها، نتيجة للانتزاع القسري او الاستيلاء المجحف بثمن بخس، لأملاك شريحة واسعة من أبناء المجتمع العراقي نتيجة تُهم طائفية ومذهبية وعرقية، كان حزب البعث يتبناها كسياسة تصفية للخصوم[٢٦].

منذ ١٧ تموز ١٩٦٨ ولغاية ٩ نيسان ٢٠٠٤ كان من المستحيل على الشرائح المظلومة ان يقوموا بالمطالبة بحقوقهم المسلوبة، رغم تبني قضيتهم من قبل المعارضة العراقية في الخارج وبذلهم الجهود الكبيرة في توثيق هذه الانتهاكات[٢٧]، الا ان المجتمع الدولي لم يكن يتخذ أي إجراء من شأنه انقاذ هذا الشعب المضطهد على كافة الأصعدة، سوى بعض الدعم المقدم للاجئين العراقيين المطرودين من بلدهم عام ١٩٨٠ بموجب مجلس الثورة المنحل ٦٦٦ السيء الصيت[٢٨] والقرارات الفردية الأخرىْ، كان هذا الدعم يتمثل بملف المخيمات الذي أشرفت على بناءها ومتابعتها الجمهورية الإسلامية في ايران وعلى مدى عقود[٢٩].

لمْ تخلُ الساحة العراقية من نزاعات فعلية وحوادث مؤسفة وقعت نتيجة الضعف الأمني وحجم الغيض في نفوس العائدين، الا ان هذه التصرفات كانت تؤدي الى اضاعة الحقوق وتضع فاعليها امام المساءلة القانونية والعشائرية، وساهم الخطاب الديني والفتوائي للمرجعية الدينية الشيعية في العراق الى درجة كبيرة فد الحد من التصرفات المتطرفة، حيث كان خيار المطالبة القانونية والتعويضات مفتوحاً على مصراعيه لوأدِ الصراع قبل نشوبه[٣٠].

وبعد سقوط حكومة بغداد وبدأ العودة الطوعية للاجئين والنازحين تولّد القلق الرهيب في المجتمع العراقي نتيجة مطالبة أصحابِ الحقوق بأملاكهم المستولى عليها، وكذلك وجود رغبة دفينة بالانتقام ورد الاعتبار، لولا المبادرة العاجلة من قبل سلطة الائتلاف المؤقتة بتأسيس هيأة تُعنى بإنصاف هذه الشريحة وإعادة املاكهم، ولولا استنفار الجهود المحلية المتمثلة بالسادة والوجهاء وشيوخ العشائر ورجال الدين، لكانت هنالك أزمة حقيقة لغاية هذا اليوم.

لم تكن الفترة السابقة على عام ١٩٦٨ خالية من التصرفات المجحفة التي خلّفت نزاعات عقارية كبيرة، كان اغلبها مصدره قانون الإصلاح الزراعي[٣١] رقم ٣٠ لسنة ١٩٥٨، الصادر في ١٩٥٨/٩/٣٠ وذلك بعد شهرين ونصف من انتفاضة الضباط واسقاط الملكية وبدأ النظام الجمهوري، بالإضافةِ الى تشريعات أخرىْ سيأتي ذكرها كانت قد تسببت ايضاً بنزاعات حول الملكية، ولأهمية هذا الموضوع ووجود نزاعات فعلية وحق لم يتم انصافه، بادر المشرع العراقي الى تضمين نص خاص لمتضرري هذه الحقبة في قانون هيأة دعاوى الملكية[٣٢].

على مر الزمان كانت نزاعات الملكية العقارية أحد اهم مهددات السلام في العراق، لارتباطها بالأحداث السياسية المتطرفة الكثير التي هزّت العراق، حتى صارت مصداقا للآية الكريمة ﴿ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعَنَتْ أُخْتَهَا ﴾[٣٣]، والضحية الدائمة هو المجتمع العراقي الذي كلما وجدَ فسحة من السلام انفتقت عليه نعرة جديدة وتسلطت عليه قوة مارست الاقصاء لمكوّنٍ وأدنتْ مكوّناً آخر، وفي القرن الأخير لم يكَد يمُرُّ عقد حتى يصيب العراق زلزال سياسي يقطع اوصاله تاركاً آلاف الحالات من النزوح والتهجير القسري والاقصاء والعنف وما يتبع ذلك من ضياع للأموال للحقوق وتحطيم للمجتمع[٣٤].

ولقد كتب العديد من الباحثين والكُتّاب عن تاريخ العراق الحافل بالاضطرابات والنزاعات، أما الفترة التي تلت سقوط النظام السابق منذ ٢٠٠٣ ولغاية اليوم، فقد شهدت هي الأخرى اضطرابات متعددة نتَجتْ عنها نزاعاتٍ على الملكية العقارية وخصوصاً في المناطق التي وقعت تحت قبضة عصابات (داعش) الإرهابية، ولا زالت لهذا اليوم تبحث عن حلول في ظل الرفض المجتمعي لإعادة الأمور الى نصابها[٣٥].

المطلب الثاني/ طرق حل نزاعات الملكية وأثرها في صناعة السلام

أولاً/ إستراتيجيات حل النزاعات:

على الرغم من إختلاف مواقيت الشروع في وضع وتنفيذ الخطط الاستراتيجية في بناء السلام المستدام، الا انها تبقى في خيارات ثلاث هي ما قبل النزاع، أثناء النزاع وما بعد النزاع، وفي كل الأحوال فإن هنالك تشابهاً كبيراً بين الاستراتيجيات المتبعة إذ تنطلق من التالي:

١. التفكير الفردي والمؤسساتي في إمكانية تحقيق السلام وبناءه المستدام استناداً الى القيم السائدة في موقع نشوء النزاع.
٢. التحليل الواقعي للنزاعات والصراعات يعتبر من الأمور بالغة الأهمية وفي نفس الوقت لا بد من تحليل موارد صناعة السلام أيضاً.
٣. الإقرار الصادق بحقوق واحتياجات اطراف النزاع وتلبيتها.
٤. وضع خطط التغيير الاجتماعي طويل الأمد وعدم اعتماد خطط المعالجة الانفعالية مع الاحداث.

٥. وضع خطط تغيير المسارات الهيكلية والثقافية والتواصلية بين أطراف النزاع وتحويلها عن مارها التقليدي.

٦. ضرورة وجود تنسيق عملي بين المداخل والسياقات المرسومة وبين ثقافة صانعي السلام الذين انيطت بهم مهمة حل النزاع وهذا التنسيق ينبغي ان يكون مقروناً بمسؤولية وجزاء.

٧. التحليل المحلي–الميداني لمراكز القوى في مناطق النزاع وخلق ودعم بعضها بما يلبي التوازن الموجب لاستدامة السلام.

٨. اعتماد قوة الديمقراطية في تحميل اطراف النزاع المسؤولية التشاركية في بناء السلام وتقرير المصير، باعتبارها مهام انسانية طبيعية.

٩. التقييم الواقعي للثقافة الاجتماعية والطقوس الدينية ومدى إمكانية استغلالها كمصدر لبناء السلام.

١٠. ابتكار الطرق المناسبة لطبيعة النزاعات وابتكار سيناريوهات منطقية تلائم الثقافية القيمية والتواصلية والخطابية السائدة. [٣٦]

**ثانياً/ الدور التشريعي الحديث في حل نزاعات الملكية وتجنب الصراع:**

عشرون عاماً مضت على إسقاط النظام الدكتاتوري في العراق، ومضت معها محاولات وتجارب تشريعية واجتماعية كثيرة لصناعة السلام المستدام بهذه البلاد التي لا تنفك عن النزاعات، الا ان جميع هذه المحاولات لم تصل الى مستوى طموح بُناة السلام، اذ أن اغلب مصادر القلق الاجتماعي ومثيرات الصراع لا يتم حلها بشكل جذري، بل يُصار الى الحلول المؤقتة او ذات الاثر الترقيعي، ويبقى النمط السائد في اغلب السياسات الحكومية هو ترحيل الازمات، ورغم الرغبة الكبيرة لدى المشرعين والسياسيين والتنفيذيين في تحقيق نتائج نافعة، الا ان التنافس السياسي الملوّث بالطائفية والمذهبية والعرقية يتمكن دائماً من التغلب على كل الافكار الايجابية ويتمكن من قتلها قبل أوان ثمرها.

من الإنصاف الثناء على تشريعات العدالة الانتقالية التي بدأت بعد عام ٢٠٠٣، لأنها كانت تمثل خطوة واعية ومدركة لضرورة اجتناب الصراع الوشيك داخل المجتمع، لذلك جاءت اغلبها مستهدفةً للشرائح الاجتماعية الأشدُّ تضرُّراً، تلك الشرائح التي كانت تحلم بمعاني العدالة والانصاف وارجاع الحقوق المسلوبة، ويرافقها الشعور الجمعي بضرورة الانتقام و – أخذ الثأر– من كل الاشخاص والجهات والمسميات التي تسببت لهم بهذا الدمار والعذاب لسنين طويلة، لذلك تشكلت عدة هيئات

ومؤسسات حكومية تعمل على ترجمة مفردات العدالة الانتقالية الى اجراءات عملية، كهيأة اجتثاث البعث والمساءلة والعدالة ومؤسستَي الشهداء والسجناء والمحكمة الجنائية العليا والمركز الوطني للمفقودين والمغيبين قسراً وقنوات معالجة التهجير والترحيل القسري والتغيير الديموغرافي، بالإضافةِ الى وزارتي حقوق الانسان والهجرة والمهجرين، وأخيراً هيأة دعاوى الملكية التي وضعت لتجنب الصراع ولاسترجاع الحقوق العقارية المنهوبة والمأخوذة بشكل تعسفي كإحدى صور التشريعات الحديثة[٣٧].

إن التسلسل التشريعي لبناء المؤسسة العراقية المهتمة بنزاعات الملكية العقارية يكشف عن حداثة واضحة بالرؤى، ورغبة حقيقية في الحيلولة دون وقوع النزاعات، وذلك عبر ترادف التشريعات على سبعة مراحل كما مرّ شرحه في المبحث الاول من الفصل الثاني لهذا البحث، بحيث يمكن القول ان هنالك حراكاً تشريعياً واعياً، هدفه تجنب الصراع.

لقد إختصت هيأة دعاوى الملكية عبر قانونها النهائي –النافذ– ذي الرقم ١٣ لسنة ٢٠١٠ بمجموعة محددة من القضايا التعويضية من الناحية النوعية، ومن الناحية الزمانية اختصت ولايتها على الاحداث الواقعة بين ١٧ تموز ١٩٦٨ ولغاية ٩ نيسان ٢٠٠٣، وخصصت لجنة للنظر في قضايا دعاوى الملكية التي تخص الفترة المحصورة بين عامَي ١٩٥٨ و١٩٦٨.

إلاّ أن هذه المحددات النوعية والزمانية حالت دون الاحاطة بنزاعات الملكية العقارية المتنوعة والكثيرة. ان القلق العقاري العراقي مرتبطٌ بشدة بموضوع التصرفات المتطرفة على الصُعُد الاجتماعية والسياسية والقانونية، واصبح مرتبطاً ايضا بقضايا القيمة الاقتصادية المرتفعة للعقار، والتي اصبحت تشكل جزءاً لا يتجزأ من القيمة الاجتماعية في العقل الجمعي العراقي، وبشكل ملفت للنظر في الآونة الاخيرة، حيث ان متابعة الصحافة تكشف عن تزايد وتصاعد نزاعات الملكية العقارية وخصوصا في مناطق السلام الهش كمناطق تصارع الكرد والعرب في كركوك، ومناطق تصارع عشائر محافظات ميسان وذي قار والبصرة وبعض مناطق الفرات الاوسط على ملكية الاراضي الزراعية والتي تُركت بهذه الصيغة من قبل العثمانيين والحكم الملكي واستمرّ هذا الوضعُ لحدِ الان.

إن المساحة الكلية للعراق تقدر بـ ٤٣٨,٤٤٦ كم٢، وتشكل المساحات الصالحة للزراعة منها ١٣٢,٠٠٠ كم٢، وهو ما يعادل ربع المساحة تقريبا، تعود اغلب المساحات الزراعية او الصالحة للزراعة للدولة، ويعاني اغلبها من عدم الاستصلاح، لأسباب مختلفة منها شُح المياه والترشح وامتداد

اللسان الملحي، الا ان احد اهم الاسباب هو عائدية الاراضي للدولة، وبنسب كبيرة من مساحاتها، وهذا الموضوع يخلقُ نوعاً من انواع التنازع، اذ لو كان مسح الاراضي الزراعية قد تم بشكل كامل وتمت معه اعادة النظر بتسمية نوع الملكية العقارية وتحديدها بشكل تام بما تحمل هذه الخطوة من تعويضات، لاستطاعت البلاد تخطي عقبة نزاعات الملكية العقارية على الاراضي الزراعية فيما بين المزارعين انفسهم وكذلك فيما بينهم وبين الدولة، اذ ان ظاهرة ازدياد السكان وهلاك نسبة كبيرة من الاراضي الزراعية زاد من حالات التنافس على الاراضي الخصبة وتطور هذا التنافس لدرجة النزاع والصراع.

وفي المدن والحواضر العراقية بدأت تنعكس ظاهرة ازدياد السكان على التصاميم الاساسية لتنظيم المدن وكذلك على تصاميم المنازل نفسها مع تفاقم حالة تقسيم واعادة افراز العقارات الى مساحات صغيرة[٣٨]، وإزديادُ الطلب على الأراضي السكنية والدور مع قلة المعروض منها في سوق العقار وبالإضافة الى ارتفاع اسعار بدلات الايجار، ووجود اعداد غير قليلة من الاراضي السكنية غير المملكة والمنتشرة في الاحياء بين المباني المسكونة تسمى بـ (قطعة أرض رقم)، ويضاف لها قيام العديد من ملاك الاراضي الزراعية المتاخمة للمدن بتقسيم اراضيهم الزراعية بعد تجريفها ورفع المغروسات عنها وبيعها كقطع اراضي سكنية.

إن تباطؤ التشريعات في حل أزمة السكن، جعل المحافظات العراقية كافة تعاني عوزاً كبيراً في الوحدات السكنية، وقد شخصت هيأة الاستثمار الوطنية التابعة للأمانة العامة لمجلس الوزراء ذلك العوز، عبرَ جهود ميدانية، مُعلِنةً أولاً عن الحاجةِ الى مليون وستة عشر ألف وحدة سكنية وذلك لغاية عام ٢٠٢٠.

جدول يوضح أعداد الوحدات السكنية المطلوبة لمعالجة أزمة السكن

| ت | المحافظة / الإقليم | عدد الوحدات السكنية | ت | المحافظة / الإقليم | عدد الوحدات السكنية |
|---|---|---|---|---|---|
| ١ | الانبار | ٤٥ الف مسكن | ٩ | كركوك | ٤٠ الف مسكن |
| ٢ | بابل | ٥٤ الف مسكن | ١٠ | اقليم كردستان | ١٤٠ الف مسكن |
| ٣ | بغداد | ٢٢٤ الف مسكن | ١١ | ميسان | ٣١ الف مسكن |
| ٤ | بصرة | ٨٠ الف مسكن | ١٢ | مثنى | ٢٢ الف مسكن |
| ٥ | ديوانية | ٣٥ الف مسكن | ١٣ | نجف | ٣٧ الف مسكن |
| ٦ | ديالى | ٤٣ الف مسكن | ١٤ | نينوى | ١٠١ الف مسكن |

| | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|
| ٧ | كربلاء | ٣١ الف مسكن | ١٥ | صلاح الدين | ٣٩ الف مسكن |
| ٨ | واسط | ٣٦ الف مسكن | ١٦ | ذي قار | ٥٨ الف مسكن |

المصدر: الموقع الرسمي للهيأة الوطنية للاستثمار التابعة الى رئاسة مجلس الوزراء على الرابط:

https://investpromo.gov.iq/ar/housing-program/

ومؤخراً صرّح العديد من النواب والشخصيات بأن عدد الوحدات السكنية التي يحتاجها العراق قد يصل الى ستة ملايين وحدة سكنية بالإضافة الى مائة وخمسين الف وحدة سكنية سنوياً لغرض التمكن من معالجة ازمة السكن.

إنّ النزاعات الاجتماعية يمكنها الظهور بصورٍ عديدة وأسباب مختلفة، لان التنافس على اي شيء يمكن ان يكون سبباً لحدوث نزاع، وفي ميدان نزاعات الملكية العقارية فإن شحة الاراضي السكنية والزراعية وازدياد عدد السكان الباحثين عن المأوى وبشكل مُطّرد، مع قلة المعروض منها، يجعل التشريعات العراقية امام عتبة القصور والتقصير، انطلاقاً من مبدأ اجتماعية القاعدة القانونية، وهذا الوضع كاشف عن دور واضح للتشريعات في ميدان النزاعات الاجتماعية الناشئة عن نزاعات الملكية[٣٩].

فملْكية الأرض تمثل مصلحة جوهرية، وهذه المصلحةُ محميّةٌ بوساطة عناصر عديدة، منها ثقافية ونفسية راسخة ودفينة في المجتمع العراقي، ومن خصائصها انها غير خاضعة للدبلوماسية والحلول قصيرة الأمد، ويمكن إعتبارُها مادةً دسمةً للصراع بشكل دائم، إذ بمجرد زوال أو ضعف عناصر الضبط القيمي او السلطوي يتحول سلامها الهش الى نزاع مُتّقِد [٤٠].

الخاتمة :

أولا: النتائج/ بعد تحليل بيانات المقابلات والملاحظات والحالات المدروسة يمكن أن نجمل النتائج البحثية بالنقاط التالية:

١. تشكل نزاعات الملكية العقارية ظاهرة إجتماعية عنيفة تتسبب سنوياً بخسائر مادية وبشرية، ومحاكم التحقيق تعج بهذا النوع من القضايا، والتي قد يظهر للإعلام بعض منها بين الحين والآخر.

٢. تعتبر نزاعات الملكية العقارية من أسباب تشظي الهوية الوطنية وانزواء الأفراد وراء الهويات الفرعية.

٣. إن الشخصية العراقية- ولأسباب مختلفة- بدت تصبح عنيفة ومتوترة، ويرافقها القلق بكافة أنواعه.

٤. تعتبر التشريعات العقارية النافذة من الأسباب الرئيسة في تكوّن القلق العقاري في الشخصية العراقية.

٥. أن هنالك ما يمكن أن ندعوه بـ (القلق العقاري) ويمكن أن يرتقي الى مستوى الظاهرة.

٦. إن الخوف من المجهول باحتمالية خسارة ملكية المسكن أو الأرض-لأسباب كثيرة- أدى الى إرتفاع قيمة الملكية العقارية، ليس على المستوى المادي فحسب بل على مستواها القيمي المرتبط بالوجود.

٧. إن القلق العقاري في العراق يعتبر أحد أهم أسباب إرتفاع أقيام الأرض والمنشآت التابعة لها، وإرتفاع بدلات الإيجار أيضاً.

ثانياً: التوصيات والمقترحات/ توصل الباحث الى بعض النقاط الواقعة والتي ينبغي الأخذ بها إجتماعياً وقانونياً وأمنياً:

١. وضع برامج حكومية تستهدف معالجة الظواهر والمشاكل الإجتماعية والنفسية المتطرفة عبر مناهج التنشئة التي يرسمها مركز وطني للسلام يتم إستحداثه ليضم خيرة صُنّاع السلام وعلماء الإجتماع والأنثروبولوجيا وعلم النفس الاجتماعي.

٢. وضع سياسات إعلامية ناجحة، من شأنها الحيلولة دون هيمنة مواقع التواصل الإجتماعي على مشاعر وتوجهات الجماهير، وخصوصاً تلك المغذية لثقافة العنف.

٣. تطوير سياسة الإسكان في العراق، سواءاً بالمشاريع الحكومية أو عبرَ التسهيلات الاستثمارية والمصرفية لعامة أفراد الشعب العراقي.

٤. ضرورة قيام وزارة الثقافة والاعلام وهيأة الإعلام والاتصالات بدورها في تطوير المستوى الثقافي لدى المواطنين وزرع بوادر نبذ العنف، نحو الوصول الى هدف كبير وهو (خلق نبذ إجتماعي للتصرفات العنيفة، وبث معاني الطمأنينة في نفس المواطن العادي).

٥. يوصي الباحث بضرورة مراجعة التشريعات العقارية في العراق، ومعالجة جميع مناطق الهشاشة والتوتر في القوانين.

٦. يوصي الباحث بفتح الآفاق العلمية مع الجامعات العالمية لإكثار الخبرات الإجتماعية والانثربولوجية والسايكولوجية، لما تشكله هذه التخصصات من أهمية عالية تقتضيها السياسات الحكومية الناجحة.

٧. على الصعيد الأمني، يوصي الباحث بسحب السلاح من يد المجتمع وتحديد عملية بيعه وشراءه عبر خطط أمنية متطورة، بالإضافة الى رفع مظاهر العسكرة من المدن، وتطوير القدرات الثقافية لأفراد الشرطة المحلية والشرطة المجتمعية.

الهوامش والمصادر:

(١) مجلة كلية التربية/ جامعة أسيوط-إدارة البحوث والنشر العلمي، المجلد ٣٥، العدد ١٢، ٢٠١٩، ص٤٢١.

(٢) مجلة بحوث التربية النوعية/ جامعة المنصورة، العدد ٣٠، لسنة ٢٠١٣، ص ١٤٠.

(٣) مجلة واسط للعلوم الانسانية/ جامعة واسط، المجلد ١٧، العدد ٤٧، لسنة ٢٠٢١، ص٧٥٩.

(٤) مجموعة من المؤلفين، المعجم الوسيط، جزء ٢ ص ٧٥٦.

(٥) الدكتور حامد عبد السلام الزهران، قاموس علم النفس، الطبعة الاولى ص٤٧.

(٦) قاموس علم النفس التابع للجمعية الأمريكية لعلم النفس، مجلة لوجوس، منشورات جامعة القاهرة – مركز اللغات الأجنبية والترجمة التخصصية، عام ٢٠١٣، ص ٩٩١.

(٧) هويدة حنفي، القلق الاجتماعي وعلاقته بالمهارات الاجتماعية لدى المقيمين وغير المقيمين، المجلة المصرية للدراسات النفسية، المجلد ٢٢، العدد ٧٥، إبريل ٢٠١٢، الصفحة ٤٢٩-٤٧٩ .

(٨) جلسة مجلس الامن المرقمة ٤٨٠٨ المنعقدة في ١٤ آب ٢٠٠٣، والذي رحب بتشكيل مجلس الحكم العراقي وأنشأ بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق.

(٩) العراق هو احد الدول الـ ١٩٣ الأعضاء في هيئة الأمم المتحدة، كان من مؤسسي الهيئة من خلال حضوره الفاعل في المؤتمر التأسيسي – سان فرانسيسكو- كاليفورنيا يوم ١٩٤٥/١٠/٢٤.

(١٠) ميثاق الأمم المتحدة، الفصل السابع: فيما يتخذ من الأعمال في حالات تهديد السلم والإخلال به ووقوع العدوان، ويتكون الفصل من ثلاث عشرة مادة عقابية، دخل العراق تحت طائلة عقوبات البند السابع هذا عام ١٩٩٠ عندما غزا نظام صدام الدولة الجارة الكويت، وفي يوم ٢٠٢٢/٢/١٦ وبموجب قرار مجلس الامن الدولي المرقم ٢٦٢١ خرج العراق من عقوبات الفصل السابع.

(١١) (الباحث).

(١٢) (الباحث).

(١٣) سعد سلّوم، حماية الأقليات الدينية والأثنية واللغوية في العراق- دراسة تحليلية في الأطر الدولية والإقليمية والوطنية، ، جمعية الأمل العراقية منظمة غير حكومية- www.Iraqi-alamal.org ، بغداد، ٢٠١٧، ص١١٩.

(١٤) حنا بطاطو، العراق: الطبقات الاجتماعية والحركات الثورية من العهد العثماني حتى قيام الجمهورية- الكتاب الاول، دار الحياة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، القاهرة ٢٠١١، ص ٣١.

(١٥) ماريا حسن التميمي، كيف عرف العراقيون نظام الطابو لأول مرة ؟، ملاحق صحيفة المدى، الاحد ٢٠١٤/٢/١٠ على الرابط: https://www.almadasupplements.com//view.php?cat=6659

(١٦) هند غسان أبو الشعر، (سجلات النفوس العثمانية مصدراً تاريخياً)، المجلة الأردنية للتاريخ والآثار، المجلد الرابع العدد الاول لسنة ٢٠١٠، قلم النفوس : "وهو (سجل النفوس) الذي اعتمدته الدولة لإحصاء الأهالي ذكوراً وإناثاً، وعند دراسة هذا المصدر، اتضح أنه من المصادر الغنية لدراسة الأوضاع الاجتماعية وأعداد السكان، علماً أن سجلات النفوس تعد من المصادر المهمة للدولة لتسجيل الأفراد المطلوبين للخدمة العسكرية، ولتثبيت حق الدولة بجمع الضرائب من المكلفين".

(١٧) المصدر نفسه.

* الجيش العثماني الهمايوني السادس في العراق (١٨٤٨- ١٩١٨)، الشعبة الثانية من دائرة اركان الفيلق السادس.

(١٨) محمد لفتة محل، الملكية في المجتمع العراقي الحديث، الحوار المتمدن العدد ٦٤٦٩ في ٢٠٢٠/١/٢٠، على الرابط: https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=662848

(١٩) ماريا حسن التميمي، (كيف عرف العراقيون نظام الطابو لأول مرة ؟)، ملاحق صحيفة المدى، الاحد ٢٠١٤/٢/١٠ مقال منشور على الرابط:
https://www.almadasupplements.com//view.php?cat=6659

(٢٠) محمد لفتة محل، الملكية في المجتمع العراقي الحديث، الحوار المتمدن العدد ٦٤٦٩ في ٢٠٢٠/١/٢٠، جاء في المادة/٢١منه: ( كل أحد أمين على ماله وملكه الجاري تحت تصرفه بحسب الأصول ولا يؤخذ من أحد ملكه ما لم يثبت لزومه للنفع العام ويدفع ثمنه الحقيقي سلفاً وفقاً للقانون).

(٢١) موارى روثبورد ١٩٢٦-١٩٩٥، حقوق الملكية هي من حقوق الإنسان، صحيفة المدى العدد ٥٢٩٠، ترجمة عدوية الهلالي على الرابط: http://www.almadapaper.net/view.php?cat=276387

*السلام الهش : مصطلح اطلقه ليستر بولز بيرسون رئيس وزراء كندا عام ١٩٥٥ في حفل الذكرى السنوية العاشرة لتوقيع ميثاق الامم المتحدة، كناية عن التوازن والسلام الناجم عن الرعب نتيجة التسلّح النووي.

(٢٢) اسراء جاسم العمران، قانون حمورابي، بحث مستل منشور بعنوان نظام الملكية لدى البابليين، ٢٠٠٧، ص٣٩ على الرابط : https://almerja.com/reading.php?idm=109713

* مجموعة قوانين بابلية يبلغ عددها ٢٨٢ مادة قانونية سجلها الملك حمورابي سادس ملوك بابل (١٧٩٢-١٧٥٠ ق.م) على مسلة كبيرة أسطوانية الشكل منحوتة على حجر الديوريت الأسودِ ومحفوظة في متحف اللوفر.

(٢٣) علي فرحان زوير، اطروحة دكتوراه، الهياطلة تاريخهم ودورهم في المشرق العربي خلال العصر الاموي التنظيمات المالية للدولة الساسانية، ٢٠٠٥، ص٧٥ https://almerja.com/reading.php?idm=101397

(٢٤) الميرزا النوري، كتاب مستدرك الوسائل-الجزء ١٧، الطبعة الثانية، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان ١٩٨٨، صفحة ٨٩ ، عن النبي محمد ﷺ قال: " من اتخذ من الأرض شبرا بغير حق، خسف به يوم القيامة إلى سبع أرضين".

(٢٥) سميحة حنان خوادجية، حماية الملكية العقارية، محاضرات ألقيت على طلبة الماجستير في تخصص التهيئة والتعمير، صادق عليها المجلس العلمي لجامعة منتوري- قسنطينة، (٢٠٢١-٢٠٢٢) ص ١٤٠.

(٢٦) فرانك كنتر، الاقتصاد السياسي للعراق ، الطبعة الاولى، منشورات ضفاف، لبنان ٢٠١٥، ص ١٧.

(٢٧) مؤتمر المعارضة العراقية ٢٠٠٢ لندن، وكان يهدف لجمع الأحزاب المعارضة للحكومة العراقية آنذاك والتحضير لمرحلة ما بعد صدام حسين، حيث كانت الولايات المتحدة تعد لاحتلال العراق وإزاحة نظام حزب البعث العربي الاشتراكي الحاكم في العراق.

(٢٨) لقد أستمر هذا القرار الجائر نافذاً لأكثر من ٢٤ سنة ولم يتم إلغائه إلا بموجب المادة ١١- هـ من قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية ونصها " يلغى قرار مجلس قيادة الثورة ( المُنحل ) رقم (٦٦٦) لسنة ١٩٨٠ ويعد كل من أسقطت عنه الجنسية العراقية بموجبه عراقياً "، ثم جاء تأكيد الإلغاء مُجدداً في المادة ١٧ من قانون الجنسية العراقية رقم ٢٦ لسنة ٢٠٠٦ الذي نصّ على " يلغى قرار مجلس قيادة الثورة ( المُنحل ) رقم (٦٦٦) لسنة ١٩٨٠ وتعاد الجنسية العراقية لكل عراقي أسقطت عنه الجنسية العراقية بموجب القرار المذكور وجميع القرارات الجائرة الصادرة من مجلس قيادة الثورة ( المُنحل ) بهذا الخصوص"

(٢٩) شاكر البيضاني، مقال جناح الاحداث ام جناح السلطة، https://almadapaper.net/sub/01-291/p18.htm ، صحيفة المدى ٢٠١٦.

(٣٠) حامد الخفاف، النصوص الصادرة عن سماحة السيد السيستاني في المسألة العراقية، الطبعة السادسة، دار المؤرخ العربي، بيروت لبنان، ٢٠١٥، ص ٦٧.

(٣١) كاظم فرهود، رئيس الجمعيات الفلاحية بعد ١٩٥٨ والقيادي البارز في الحزب الشيوعي (في ذكرى قانون الاصلاح الزراعي رقم ٣٠ لسنة ١٩٥٨) مقال منشور على موقع الحوار المتمدن٢٠١٤/١٠/٤ على الرابط:

https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=435717 جاء هذا القانون لمعالجة قضايا جسيمة في القطاع الزراعي يمكن توضيحه بالإحصاءات التالية "٢% مجموع المالكين من اقطاعيين وملاك عقاريين يحوزون ٦٨% من المساحة الكلية لمجموع الأراضيْ اي ما لا يزيد عن ٣٤١٨ اقطاعيا وملاكا يستحوذون على ١٥.٨٥٥.٦٢١ دونما، وكان للكثير منهم حيازات وملكيات شاسعة وجاذبة للنظر والاندهاش، كأسرة الفرحان من شيوخ شمر يهيمنون على ٣٧٥.٧٢٢ دونما، وامراء ربيعة ٢٩٣.٣٤٨ دونما، واسرة الجاف في كردستان ٤٤٧.٧٧٢ دونما، وعبد الله وبلاسم ال ياسين ٣٧٩.٦٧٢ دونما وغيرهم الكثير وفي الوقت نفسه كان ٨٦.١% من العاملين في الأرضي هم من صغار ومتوسطي الفلاحين، وتتراوح حيازتهم بين ٤-١٠٠ دونم، ولا يملكون سوى١٠.٥% من مجموع الأراضي، اما المالكين المتوسطين فنسبتهم ١١.٩% من المجموع العام، بحوزتهم ٢١.٥%من مجموع الأراضي، لم تكن هذه كل مشكلة الريف العراقي فهناك حوالي ١.٥ مليون فلاح لا يملكون شبر واحد من الارض ويشكلون ٨٩.٤% من مجموع العاملين في الزراعة يعملون في اراضي الاقطاعيين بالمحاصصة او مستأجرين"

([٣٢]) المادة ٢٤ من قانون هيئة دعاوى الملكية النافذ رقم ١٣ لسنة ٢٠١٠.

([٣٣]) القرآن الكريم: سورة الأعراف، الآية ٣٨.

([٣٤]) دينا رزق خوري- أستاذة التاريخ والشؤون الدولية في جامعة جورج واشنطن، تاريخ العراق ومجتمعه بين حنا بطاطو وعلي الوردي، ، مجلة عمران للدراسات الاجتماعية، العدد ٢٤ المجلد السادس، الدوحة-قطر ٢٠١٨، ص١٣.

([٣٥]) المعهد الديمقراطي الوطني للشؤون الدولية NDI، العراق ما بعد داعش، نتائج الاستطلاع الوطني ٢٠١٩، ص٤٥.

([٣٦]) ليزا شيرك، استراتيجيات بناء السلام، اصدار جمعية الأمل العراقية، طبع دار الثقافة في مصر، الطبعة الأولى- ٢٠١٧، ص ١٠٧.

([٣٧]) علي بخت وسعد سلطان وهشام الشرقاوي وكريم عبد السلام، العدالة الانتقالية في العراق- الذاكرة وأُفُق المستقبل، منظمة افق للتنمية البشرية، العراق-بغداد، ، الناشر مؤسسة فريدريش ايبرت الأردن- عمان، ٢٠٢١، ص ١١١.

([٣٨]) سالي عدنان عبد المنعم، إعادة فرز وتقسيم الوحدات السكنية وأثرها الاجتماعي والعمراني على المحلة السكنية دراسة تحليلية، مركز التخطيط الحضري والاقليمي للدراسات العليا في جامعة بغداد، مجلة المخطط والتنمية، العدد ٣٧ عام ٢٠١٨، ص ٥٥.

([٣٩]) حسن المحمود، مشكلة السكن في ضوء تجارب دولية، مجلة الدراسات الاجتماعية، المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق، العدد ١٥ للعام ٢٠١٩، الطبعة الأولى، ص ٥-٦.

([٤٠]) الباحث.